

التعليق على باب الأذان من البخاري للشيخ ابن عثيمين 98

محمد بن صالح العثيمين

ولهذا يقول بعض الجهال ان اهل السنة قسمان اهل التفويض واهل التأويل ثم ماذا ماذا يقول باهل التفويض؟ قال هم الذين يتلون آيات الله واحاديث رسول الله ولا يقرون لها بمعنى - [00:00:17](#)

ما يقري لها بمعنى تسأله الرحمن على العرش وش معناه؟ قال والله فوض امري الى الله ما ادري وهذا القول قال عنه شيخ الاسلام انه من اشد آا اقوال اهل البدع والالحاد من اشر اقوال اهل البدع والالحاد - [00:00:40](#)

مع ان بعض الجهال جعل هذا هو مذهب السلف مذهب السلف واللي عنده اهل السنة طائفتان مفوضة وهم هؤلاء مؤولة وهم الذين يحرفون الكلمة عن مواضعها والصواب ان اهل السنة - [00:01:00](#)

قسم واحد وكيف يقال هذا من اهل السنة وهو مخالف للسلف الذين هم قادة اهل السنة نعم لو كنا اهل السنة باعتبار الرفضه اذا كان صحيحا لانه يقال سنة وايش؟ وشيعة - [00:01:17](#)

سنة وشيعة اي نعم وسيلة للنساء لا ترفعن حتى يستوي الرجال جلوسه. نعم يعني هل نأخذ هذا الحديث يا شيخ انه النساء كانوا يصلوا في نفس المسجد؟ وما كان في حاجز بينهم. وهو كذلك - [00:01:37](#)

النساء يصلين في في مؤخر المسجد وليس بينهن وبين الرجال حاجز وقت الانتظار تكون ها؟ وقت الانتظار. كيف ينظر؟ في وقت الانتظار يعني؟ اي انتظار؟ وقت الصلاة اي نعم في نفس المكان - [00:01:56](#)

انتهى الوقت الان الوراق اللي تكون على هذا قواتنا الاخوانية هم الحصى نشوف واجد معناها عندنا كثير انتبهوا لها الظاهر ان في راسكم ما هي ما هي معناها كلمة قالت كذا - [00:02:17](#)

واجب واجب حتى عندكم هو في الواجب يعني ان يجد في نفسه اي لا نعم هداك بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله العقوبة تكون بثرده المحبوب - [00:02:42](#)

أرأيت الذي يعطس ولا ولا يحمد الله يشمت او لا؟ لا يشمت من باب التعزيز نعم بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين - [00:03:10](#)

اما بعد فقد قال الامام البخاري رحمه الله تعالى في صحيحه في كتاب صفة الصلاة في باب الوقف بين السجدين حدثنا محمد بن عبدالرحيم قال حدثنا ابو احمد محمد بن عبدالله الزبيري قال حدثنا مصعب - [00:03:33](#)

عن الحكم عن عبدالرحمن بن ابي ليلى عن البراء قال كان سجود النبي صلى الله عليه وسلم وركوعه وعوده بين السجدين قريبا من السواء سبق حديث مالك بن حويرث وقطع فيه بعض البحوث مهما تعرضنا لها - [00:03:53](#)

قال عليه الصلاة والسلام فاذا حضرت الصلاة فليؤذن احدكم اذا حضرت هل المراد بحضورها ارادة فعلها او دخول وقتها الاول ولهذا لما كان النبي عليه الصلاة والسلام ذات يوم في سفر - [00:04:14](#)

واراد بلال ان يؤذن قال له ابرد ثم قام ليؤذن فقال ابرئ حتى رأوه هيئة التلوك ثم قام فاذن فدل هذا على ان الاذان يتبع الصلاة وبناء على ذلك لو ان جماعة - [00:04:33](#)

في سفر وارادوا ان يؤخروا صلاة العشاء فهل نقول اذنوا لها عند دخول الوقت او عند ارادة بني الصلاة؟ الثاني. طيب ويستفاد من هذا الحديث ان الاذان قبل الوقت لا يصح - [00:04:53](#)

ان الاذان قبل الوقت لا يصح لان الاذان للصلاة معلق بشرط وهو بذورها فاذا لم يؤذن فاذا اذن قبل حضورها فانه لا يصح ويستفاد

منه ان ما جاء في الحديث - [00:05:10](#)

حديث بلال اذا اذنت الاول لصلاة الصبح فقل الصلاة خير من النوم ان المراد به الاذان الذي يكون بعد دخول الوقت لانه قال الاول
لصلاة الصبح وما كان قبل الوقت فليس اذانا الصبح - [00:05:31](#)

ليس اذانا للصبح وانما هو كما قال النبي صلى الله عليه وسلم لارجاع القائم وايقاظ النائم وبهذا نعرف وهما من قال من الناس ان
الصلاة خير من النوم انما تقال في الاذان الذي يكون في اخر الليل - [00:05:52](#)

اي قبل اذان الفجر فان هذا وهم وما اكثر الاوهام من الذين لا لا ينتبعون الادلة ويأخذون باطرافها تجدهم يأخذون بدليل واحد ولا
ينظرون للبقية ولا يتأملون فليتعجلون ويتسرعون فهذا انكروا على الناس عموما - [00:06:12](#)

قولهم في اذان الفجر الصلاة خير من النوم وانكارهم هو المنكر في الواقع لان رزقا اذا ادنت لصلاة الصبح تقول الصلاة خير من النوم
قالوا معلمين ايضا الصلاة خير والخيرية انما تكون في النوافل - [00:06:37](#)

قلنا وهذا اشد الخيرية تكون في اعظم الواجبات قال الله تعالى يا ايها الذين امنوا هل ادلكم على تجارة تنجيكم من عذاب الاليم؟
تؤمنون بالله ورسوله وتجاهدون في سبيل الله باموالكم وانفسكم - [00:06:58](#)

ها؟ ذلكم خير لكم ان كنتم تعلمون وقال في صلاة الجمعة يا ايها الذين امنوا اذا نذر للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا الى ذكر الله وذروا
البيع ذلكم خير لكم - [00:07:15](#)

ان كنتم تعلمون مثل هذه الافهام اذا وقعت ممن لم يأخذ باطراف الادلة وتعجل وتحسر يحصل فيها ظرر لاسيما على البعيدين عن
المدن من القرى الصغيرة والبادية لان الجاهل ربع العالم عنده - [00:07:31](#)

ايش ها امام؟ نعم او عالم لانه جاهل ما يدري لا سيما ان اعطاه الله تعالى درابة اللسان وقوة وقوة بيان فلنصير يأخذ بالباب الناس
ولذلك يجب على الانسان ان لا يتعجل ولا يتسرع - [00:08:00](#)

وإذا اشكل يبحث مع من هو اكبر منه عائشة رضي الله عنها احالت احالة السائلين على من؟ على ام سلمة وهي اعلم من ام سلمة لكن
ام سلمة في هذه المسألة اعلم منها - [00:08:24](#)

فكون الانسان يتعجل هذولا وفي الحديث ايضا قوله فليؤذن لكم احدكم في دليل على ان الاذان فرض كفاية لقوله احدكم
وقلنا انه فرض لقوله فليؤذن واللام الامر فان قال قائل - [00:08:42](#)

دائما يقع الامر وليس على سبيل الفريضة الجواب عن ذلك يقاوم الرسول يأمر به ويدام عليه حضرا وسفرا يدل على الوجوب
وفي ايضا في قوله احدكم دليل على انه لا فرق بين ان يكون المؤذن هو الصغير او الكبير - [00:09:08](#)

بقريته قوله وليؤمكم اكبركم الامامة قال اكبركم. في الاذان ما قال اكبركم قال احد فيستفاد منه جواز اذان الصبي وان لم يبلغ وان لم
يبلغ لكن من المعلوم ان الصبي قد لا يدرك الاوقات ولا يضبطها - [00:09:33](#)

فلا بد ان يكون ذلك عن اذن من يعرف الوقت حتى لا يغتر الناس به طيب ومن الذي يختار في المؤذنين الاندى صوتا والاجود اداء
هذا هو الافضل وفي هذا الحديث ايضا دليل على اعتبار الكبر في تقديم الامامة - [00:09:58](#)

لقوله وليؤمكم اكبركم فان قال قائل افلا يعارض هذا قول النبي صلى الله عليه وسلم يؤم القوم اقرؤهم لكتاب الله فان كانوا في
القراءة سواء فاعلمهم بالسنة فان كانوا السنة سواء فاقدمهم هجرة فان كانوا هجرة سواء فاقدمهم سلما او قال سلما - [00:10:26](#)

عن لفظ او قال سنا جعل السن متأخرا فيقال ان هؤلاء وقود جاءوا الى النبي صلى الله عليه وسلم وتلقوا العلم بوجه واحد الغالب
انهم توائم في القرآن وفي السنة فهذا وليس عندهم هجرة لانهم وفود - [00:10:51](#)

فلهذا احالهم على كبر السن السن السن السن في هذا الحديث معارضة الحديث الاخر اما حديث البراء كان سجود النبي صلى
الله عليه وسلم وركوعه وقعوده بين السجدين قريبا من السواء - [00:11:19](#)

وفي لف اخر وقيام فعندنا اربعة اركان كلها تكون متقاربة الركوع والرفع منه والسجود والجلوس بين السجدين هذه متقاربة اما
القيام الاول قبل الركوع والجلوس الاخير بعد السجدة الثانية في التشهد - [00:11:39](#)

هذا لا لا يكون مثل ذلك بل القيام قبل الركوع اطول وكذلك التشهد الاخير يكون اطول ولهذا جاء في بعض الروايات ما عدا ما خلا القيام والقنوط نعم حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد عن ثابت عن انس رضي الله عنه قال اني لا - [00:12:02](#)

ان اصلي بكم كما رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يصلي بنا. قال ثابت كان انس يصنع شيئا لم تصنعون كان اذا رفع رأسه من الركوع قام حتى يقول القائل قد نسي. وبين السجدين حتى - [00:12:28](#)

يقول القائل قد نسي فهذا دليل على اطالة هذين الركنين وقد اخل بهما كثير من الناس كثير من الناس الان يرفع رأسه من الركوع ثم يسجد فورا او من السجود ثم يسجد الثانية فورا وهذا غلط كلها اركان - [00:12:48](#)

كلها يجب فيها الطمأنينة كما امر النبي صلى الله عليه وسلم بذلك المسبب في صلواته في حديث ابي هريرة نعم هذا سؤال وجملة معترضة يقول ماذا يقال عند الرعد والفرق - [00:13:07](#)

فاقول ليس فيه حديث صحيح عن النبي عليه الصلاة والسلام لكن ورد فيه حديث لانه كان يقول عند سماع الرعد اللهم لا تفتنا بغضبك ولا تهلكنا بعذابك وعافنا قبل ذلك - [00:13:23](#)

وكذلك كان ابن الزبير يقول سبحان من يسبح الراد بحمده والملائكة من خيفته ويذكر عن ابن عباس انه قال من رأى البرق فقال سبحان الله وبحمده لم تصبه صاعقة هذه اثار اولها فيها شيء من النظر - [00:13:38](#)

واما السنة فلم تصح ان الرسول عليه الصلاة والسلام احسن ما فيها اللهم لا تضرنا بغضب ولا تهدفنا بعذابك وعافنا قبل ذلك لا تقتلنا بغضبك ولا تهلكنا بعذابك وعافنا قبل ذلك - [00:13:54](#)

انتهى الوقت بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين. اما بعد فقد قال الامام البخاري رحمه الله تعالى في صحيحه - [00:14:10](#)

في كتاب صفة الصلاة باب لا يفترش ذراعيه في السجود. وقال ابو حميد سجد النبي صلى الله عليه وسلم ووضع يديه غير مفترش ولا قابضهما حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة قال سمعت قتادة عن انس ابن مالك - [00:14:31](#)

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اعتدلوا في السجود ولا يبسط احدكم ذراعيهم بساط الكلب هذا فيه صفة السجود ان الانسان اذا سجد يرفع ذراعه عن الارض ولا يظنها الى صدره - [00:14:57](#)

او الى جنبه بل يجافي عن جنبه ويرفع الذراعين واما الكف فتكون مبسوطة على الارض مضمومة الاصابع متجهة الى القبلة وقوله غير متلش ولا قابضهما القبض يعني ضمهما الى الجنب - [00:15:16](#)

والمفترش واضح واما الحديث الذي ساقه بسنده فيقول اعتدلوا في السجود يعني اسجدوا سجودا معتدلا بحيث يكون الانسان قد احتوجب ظهره وعلاول ظهره بحيث لا يمتد الانسان ولا ينقبض يجعل بطنه يمس فخذيه - [00:15:39](#)

فخذه تمس تقى لان هذا خلاف مشروع وقوله ولا يبسط احدكم ذراعيه بساط الكلب انما اضاف ذلك الى الكلب زجرا وتقبيحا والا فمن المعلوم ان غير الكلب ايضا يفترش ذراعيه - [00:16:06](#)

كالهر مثلا لكن اظافه الى الكلب من اجل التقبيح والتنفيذ - [00:16:25](#)